

حلقات نور على الدرب (703) للشيخ صالح بن محمد اللحيدان - المجموعة الأولى (053 حلقة) #كبار_العلماء

صالح اللحيدان

المكتبة الصوتية لسماحة الشيخ العلامة صالح بن محمد اللحيدان حفظه الله. حلقات نور على الدرب بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم - [00:00:00](#)

مستمعي الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. واسعد الله اوقاتكم بكل خير هذه حلقة جديدة مع رسائلكم في برنامج نور على الدرب رسائلكم في هذه الحلقة نعرضها على فضيلة الشيخ صالح بن محمد اللحيدان - [00:00:21](#)

رئيس الهيئة الدائمة لمجلس القضاء الاعلى وعضو هيئة كبار العلماء في بداية لقائنا نرحب بالشيخ صالح وعلى بركة الله نبداً في استعراض بعض من رسائل السادة المستمعين فاهلاً وسهلاً بضيف البرنامج. اهلاً بكم مستمعينا - [00:00:41](#)

جزاكم الله خير اولى رسائل هذه الحلقة الشيخ صالح رسالتان الاولى وصلت الى البرنامج من سوريا وباعثها اخونا هادي احمد الفياض والثانية من غادة عائض الشهري الاخت غادة تقول في رسالتها ولدت في الشهر التاسع ولدا ميتا - [00:00:56](#)

وحسب ظني بانه قد مات في الشهر الثامن من الحمل. والرجاء اعلامي. هل يحتاج هذا المولود الى عقيقة وهل يسمى وهل يحشر حيا معي يوم القيامة؟ اما الاخ من سوريا فيقول لدينا - [00:01:21](#)

متبعة في منطقتنا هي عندما يموت الطفل الصغير يعق له ولي امره نرجو من فضيلتكم التكرم علينا بالرد. هل العقيقة والحالة هذه صحيحة؟ مع ايضاح شروط العقيقة وتحديد العمر الزمني لها. وهل من لم يعق لاولاده الاحياء منهم والاموات يأثم؟ واذا كان هناك - [00:01:41](#)

اسم هل يقوم بالعقيقة حالياً حتى يكفر عن اثمه. اتفضلوا بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اول الانبياء والمرسلين سيد ولد ادم محمد عليه وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهديهم افضل الصلاة والتسليم - [00:02:09](#)

وبعد فان الحقيقة سنة مؤكدة فعلها النبي صلى الله عليه وسلم وثبت انه قال عليه السلام للغلام شافان وللجارية شاف او ما في معنى هذا الحديث وجاء عنه ايضا انه قال الغلام مرتهن بعقيقته - [00:02:34](#)

والمقصود الغلام هو الفتاة واختلف العلماء هل هي واجبة وانها من الواجبات التي من تركها مع القدرة عليها ارتكب ذنباً عظيماً واثناء او انها سنة عظيمة ومكرمة جليلة لا يليق بالمسلم الواجب ان يتركها - [00:03:01](#)

وعلى كل حال فان النبي عليه الصلاة والسلام عاق عن الحسن والحسين اولاد فاطمة ولد علي ابن ابي طالب رضي الله عنهم واصبحت العقيقة سنة موروثة وطريقة متوارثة عند المسلمين - [00:03:29](#)

والصحيح من كلام اهل العلم ان الميت من الاطفال يعق عنه واذا ولد ميتا وقد استتم خلقه وصار انسانا فله حكم من ولد حيا فمات وقيل في معنى مرتهن معنى مرتهن بعقيقته - [00:03:52](#)

انه محجوب اذا لم يعق عنه عن الشفاعة لوالده ومعلوم ان اطفال المسلمين يشفعون لوالديهم يوم القيامة فان لم يكن عمل الوالد موجبا دخول الجنة او مركبا دخول الجنة وقد قدم - [00:04:14](#)

اطفالاً صغاراً ادخله الله جل وعلا الجنة برحمتهم الى غير ما هو معروف في تفاصيل ذلك ولذا فانه ينبغي لمن ولد له مولود حيا او ميتا ان يعق عنه فان كان موسراً فالسنة ان يعق عن الولد الذكر - [00:04:38](#)

ساعتين وعن الفتاة شاة واحدة وان كان غير موسر الشاة الواحدة عن الذكر والتاسعة الواحدة عن الانثى فهذه العقيقة هي سنة المصطفى صلى الله عليه وسلم ورجح جمع من العلماء وجوبها - [00:05:01](#)

فالاولى بالمسلم ان لا يدعها بحال من الاحوال واذا مات اطفاله ولم يعق عنهم ل جهله او ضيق ذات يده ثم علم او وسع الله عليه فليبادر بالعفو عنهم والذبح - [00:05:25](#)

وبالمناسبة مصرف العقيقة مصرف الاضحية. مم يعني انه يتصدق بصرف العقيقة ويهدي للاصدقاء والاقارب الثلث الاخر. الثلث الاخر ويأكل اهل البيت الثلث الثالث هذه هي سنة توزيعها وهذا هو افضل ما يعمل بها - [00:05:45](#)

بل افضل من ذلك. نعم ان يتصدق باكثرها لان الانسان كلما تصدق كان انفع له ولذلك لما قال النبي عليه الصلاة والسلام عن شاة ذبحت في بيته ما بقي منها - [00:06:15](#)

فقال له احدى نسائه لم يبق الا كتفها. قال بل بقي كلها الا كتفه ومعنى ان ما بذل بوجوه البر والاحسان هو الباقي العقيقة يعمل بها ذلك ويحصل ان لا تفسر عظامها - [00:06:34](#)

تفاؤلا بسلامة المولود اذا كان حيا ولا اندفاع الافات والمتاعب عنه وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه الفأل لكن لو كسر اصحابها عظامها فلا حرج ان شاء الله ولا محروم - [00:06:55](#)

والله اعلم جزاكم الله خيرا اخونا هادي احمد الفياض السوري يقول لدينا كذلك عادة متبعة في نفس المنطقة اثناء حصول الوفاة وبعد دفن الميت يعمل اهل الميت كل مساء جمعة وليمة من الطعام ولمدة ثمان جمع. اعتبارا من تاريخ دفن الميت اي اول جمعة بعد الوفاة على ان - [00:07:19](#)

يكون طعام الجمعة الاولى يختلف عن طعام الجمعة الثانية. وهكذا كأن يقدم في الجمعة الاولى لحم وخبز والثانية خضروات فواكه بالاضافة الى الطعام والثالثة حلويات بالاضافة للطعام وهكذا. فنرجو من فضيلتكم ايضا هذه المشكلة ومشروعيتها - [00:07:46](#)
ام انها عادة اتبعت فهذه في الحقيقة اعادت اتبعت وهي غير سليمة. مم فالسنة الذي التي ارشدنا اليها سيد الخلق صلى الله عليه وسلم ان اهل الميت عندما يشغلهم حزنهم على ميتهم - [00:08:06](#)

يحصل باخوتهم من جيرانهم وذوي قرباهم ان يصنعوا لهم طعاما فانه لما جاء خبر قتل جعفر ابن ابي طالب رضي الله عنه في غزوة اليرموك الجيش الذي بعثه النبي عليه الصلاة والسلام بقيادة - [00:08:33](#)

زيد ابن حارثة ومن بعده جعفر ومن بعده عبدالله بن رواحة لما جاءنا اي جعفر وقد قتل هؤلاء الثلاثة رضي الله عنهم قال عليه الصلاة والسلام اصنعوا لال جعفر طعاما فانه جاءهم ما يشغلهم - [00:08:59](#)

بس كلها لا يصنع الطعام من اهل البيت. بيت الميت. مم. بل يصنع لهم الاحسان اليهم واشعارا لهم بان اخوانهم يحسون باحساسهم ويتألمون بألمهم ويواسونهم بما اعطاهم الله اما ان يعبد اهل الميت - [00:09:19](#)

بوضع وليمة وولائم قد يكون يظهر عليها طابع القربى فانه اذا ظهر طابع القربى صارت بدعة مقبلة واذا فعلوها لا للتقرب الى الله ولكن كثر زوارهم المعزون فصنعوا لهم طعاما - [00:09:42](#)

ولو لم يكثر ما صنعوا. ففي هذه الحال لا ارى بأسا الا ان الاولى ان الناس يمدونهم بطعام له ولمن جاء يعزيهم اذا كان من اتي لتعزيتهم فيمكث عندهم في وقت هذه التعزية - [00:10:03](#)

والسنة الا تتجاوز التعزية فترة الحزن التي هي ثلاثة ايام في اقصاها لان النبي عليه الصلاة والسلام قال لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد على ميت فوق ثلاث - [00:10:23](#)

الا على زوج. فدل على ان البقاء على الحزن وان كان اظهار الرضا افضل يجوز في هذه الثلاثة واذا كان الحزن قد بدا وشغل الناس عن وصنع حاجاتهم السنة لاخوتهم - [00:10:41](#)

ان يساعدوهم واذا استغنوا عن اخوانهم فهو افضل اما ما يصنعه الناس في ولائم المآتم من ضرب الخيام ونصب الكراسي واحضار المقرئين واستمرار القراءة وتلقي الضيوف وتفقد المعزين والشعور بعدم الرضا على من تخلف عن الحضور للتعزية ومشاهدة العزاء -

فليس هذا من الاداب الاسلامية الموروثة وانما هو من بدع الجنائز والتعازي والافضل ان يختفي المعزون بالتعزية بالدعاء للميت بالمغفرة والرضوان والاحياء بالاحتساب احتساب الاجر عند الله والصبر والرضا بقضائه - [00:11:42](#)

والا يكلفوا ما يرهقه في الوائم وكثير من الناس يضعون ولائم كبيرة في هذه المآتم من مال الميت المخلف وقد يكون للميت ورثة قصارا ورهث قصار فيؤخذ من مالهم بغير حق - [00:12:10](#)

يصنع به المسؤولون فيه بيت العزاء الوائم ويتباهون في البذخ و اظهار الشرف في هذا وهذا منكر واضاعة للمال تعد للحدود و اضاعة لاموال ما اذن الله بها من حقوق الاخرين. فيجب على المسلم ان يتقي الله في ذلك كله وان يحتسب الاجر عند الله جل وعلا في مصيبة - [00:12:33](#)

وان يقول اذا اصيب بمصيبة انا لله وانا اليه راجعون ليفوز ان شاء الله بقول الله اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة واولئك هم المهتدون والله اعلم في بعض المساجد عندنا وبعد الانتهاء من صلاة الجمعة مباشرة تقام الصلاة. ويصلوا حينها اربع ركعات - [00:13:03](#)

مواصلات الحاضر فما صحة هذه الصلاة؟ مستندين على القول بانه لا جماعة الا باربعين شخصا متعلما قادرا على الامامة حتى وتصح صلاة الجمعة فهذه الاعادة صلاة الجمعة ظهرا انما هي في الحقيقة ليست كما قال السائل. هم - [00:13:26](#)

وانما هي للقول بانه لا يصح في البلد الواحد الا جمعة واحدة ويخشى اهل ذلك المسجد ان تكون جمعتهم الا تكون جمعتهم الاولى فيكون من سبقهم هو الذي حصل على صحة الجمعة - [00:13:51](#)

فيأتون ويصلون احتياطا للظهر وهذه بدعة لم يأذن بها الرسول صلى الله عليه وسلم فالיום الجمعة اما الصلاة جمعة واما صلاة ظهر لمن لم يصلي جمعة ولا جمع بين ظهر وجمعة - [00:14:10](#)

وهذا عمل غير جائز ولا دليل عليه من كتاب الله ولا من سنة رسوله ولا من عمل اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ورضي عنهم فلا يجوز لمسلم ان يعتقد ذلك حقا ولا ان ينتهكه عملا - [00:14:30](#)

بل يكتفي بصلاة الجمعة اذا صلاها في المسجد. واما كون العدد لا يفي فالعدد الذي تنعقد به الجمعة اختلف فيه الى اربعون. نعم وقيل اقل من ذلك وقيل اثنا عشر - [00:14:47](#)

رجلا لانهم الذين بقوا مع النبي صلى الله عليه وسلم حينما جاءت العير من الشام والتي انزل الله بشأنها واذا رأى سجارة وهو ينفذ اليها الى اخره والصحيح انه لم يثبت حد محدود للعدد الذي تقام - [00:15:05](#)

في يوم الجمعة وانه اذا وجد عدد تقوم يوم الجمعة ولو ثلاثة صحت الجمعة والله اعلم عادة البدل عندنا كأن يتزوج اثنان كل منهما يأخذ اخت الثاني او ابنته ويحدد لكل من البننتين مهر مختلف عن الثانية. ولو حدث خلاف من احد الاطراف عم الجميع - [00:15:24](#)

فما مدى صحة هذا الزواج ومن تزوج بمثل هذا ماذا يجب عليه ان يفعل حاليا الزواج الذي يعرى عن المهر كليا بان يقول زوجني ابنتك ازوجك ابنتي او زوج ولدي ابنتك ازوج ولدك ابنتي - [00:15:52](#)

ولا مهر بينهما فهذا زواج باطل بالاجماع والعقد لا ينعقد وتم دخول وانجاب وجب ان يجدد العقد اذا حصل التراضي بين الزوجين على بقاءه تجب الفرقة حتى يتم الاجراء الذي يصح به العقد - [00:16:18](#)

بعد التراوي واما اذا دفع لكل واحدة مهر مثلها ولن ينقص من المهر شيء وانما حصل اتفاق بان يزوج هذا ابنته لابن هذا ولا فذلك فقد اختلف العلماء اذا وجد الشرط - [00:16:50](#)

انه لا يزوجه الا بي تزويجه ابنته لابنه اي حصل تبادل مع الوفاء بكل مستلزمات المهر سلف العلماء فرأى بعض ان ذلك صغار لا يحل وانه يجب التفريق ورأى بعض انه ليس بصغار - [00:17:16](#)

والصحيح في نظري انه اذا لم يكن هناك انتقاص للمهر وحصل الرضا من الزوجة من في فتحتين لكل واحد من الزوجين ودفع لكل واحدة مهر مثلها ولم ينقص منه شيء - [00:17:38](#)

وانما فابدأ والدي تلك انه يطلب لابنه ابنه. فان رضيتم بابتنا زوجا لابتنتكم زوجناكم فاني لا ارى ان ذلك محرم وامرأة كثير من اهل العلم ان ذلك صغارا صغار لكن ارى ان الصغار هو ما حقق فيه الشعور - [00:17:56](#)

في العقد عن المهر الحقيقي والله اعلم جزاكم الله خيرا. هنا رسالة وصلت الى برنامج من البحرين باعثها احد الاخوة من هناك يقول الاسم المستعار جيم اخونا له مجموعة من الاسئلة من بينها سؤال يقول - [00:18:20](#)

عند الصلاة او الوضوء. انوي نية الصلاة او الوضوء في قلبي بالتلفظ بان اقول اللهم اني نويت ان اصلي صلاة العصر اربع ركعات مثلا في داخل القلب وليس الجهر بها. فما حكم ذلك؟ وكثيرا ما نقرأ ونسمع - [00:18:40](#)

من صفة صلاة الرسول صلى الله عليه وسلم من يقول بانه كان اذا سجد نزل على ركبتيه ومنهم من يقول كان ينزل على كفيه وكل واحد يقول عن عمل الآخر بدعة فهل هذا صحيح؟ ومثل هذه الامور هل - [00:19:00](#)

الصلاة لان فكرنا تشتت لا ندري ما الصح وما الخطأ اما ما يتعلق بالنية فما ذكره السائل من انه يقول النية بقلبه فهذا هو الصحيح لان النية القصد والقصد محله القلب - [00:19:20](#)

وليس اللسان والاعمال منها ما هو عمل واعتقاد ونية يعني ومنها ما هو نية فقط فالعمل يعني ارادة العمل هذه نية لا تحتاج الى كلام ولا اشارة ما دمت تقصد ان تؤدي ذلك العمل - [00:19:48](#)

فهذه هي النية والتلفظ بها كأن الانسان يريد ان يخبر الله بمقصده والله جل وعلا يعلم السر واخفى ولذلك قال كثير من اهل العلم عن النية ومحلها القلب والتلفظ بها بدعة - [00:20:16](#)

وهذا هو الصحيح لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن احد من اصحابه ان احد انهم كانوا اذا ارادوا ان يصلوا يقول احدهم اللهم اني نويت ان اصلي المغرب ثلاث ركعات خلف امام الى اخره - [00:20:33](#)

او العشاء اربع ركعات خلف امام الى اخره. لم يرد عن احد منهم شيء من ذلك والتقرب الى الله بالشيء لم يرد عن الرسول واصحابه هو ابتداء في الدين لان الله كمل لنا الدين - [00:20:51](#)

ولم ينقل محمدا صلى الله عليه وسلم من بين اظهر اصحابه الا بعد ان اكمل الدين سبحانه وتعالى فالزيادة على ما ورد عنه ابتداء في دين الله. وقد قال النبي عليه الصلاة والسلام - [00:21:06](#)

من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد ثبت ذلك في الصحيح اما ما يتعلق لما ذكره السائل ان وان يقول ان النبي كان يفعل وان الذي كان يفعل لا - [00:21:19](#)

في الحديث لم يكن بهذه الصفة. مم. وحديث قوله الذي لا يبرك احدكم برك البعير في صلاته واختلف الصحابة ومن جاء بعدهم ما المقصود ببرك البعير؟ نعم فقوم قالوا الا البعير انما - [00:21:33](#)

يقدم ركبتيه الى الارض ونحن نهينا ان نبرك برك البعير وركبتا البعير في يديه وركبتا ابن ادم في رجليه. مم. لذا لا يجوز على هذا القول ان تقدم ركبتا المرء الارض قبل يديه بل يرون - [00:21:53](#)

يرى قائل هذا القول ان تقدم اليدين لان ذلك هو الذي يخالف بنوك البعير. حيث ان البعير يقدم ركبتيه وهما في يديه وابن ادم ركبتاه في رجليه فلا يجوز تقديمهما - [00:22:17](#)

والقول الثاني ان المقصود لا يقدم الرجل يديه الى الارض او ابن ادم يتدلى برأسه رافعا لمؤخره فوق كما يفعل البعير عندما يريد البروك ينحط وجهه ونحره الى الارض ويرتفع عجزه عاليا - [00:22:32](#)

لان في ذلك تشويها لصورته واظهارا له بمظهر غير محتشم بل ينزل للارض نزولا مستقيما على حسب استطاعته فيقدم رجليه الى الارض ثم اذا وصف الارض هوى بوجهه ويديه وهذا قول نصره الامام ابن القيم - [00:22:54](#)

وكثير من اهل العلم وهذا هو الصواب في نظري لكن لو فعل احد خلاف ذلك فالمسألة فيها خلاف ولا حرج ان شاء الله واما اذا كان الانسان يفعل ما يستطيعه - [00:23:23](#)

وهو لا يستطيع ان ينزل بركبتي رجليه الى الارض وانما يحتاج الى ان يقدم يديه ليعتمد عليهما فلا حرج في ذلك فالصلاة صحيحة

تلف على كلا الحالين ولا ينبغي للناس ان يتخاصموا - 00:23:38

ويتعادوا في امور مثل هذه بل اذا حصل التجاهل جهل او استشكل اما ان يرجعوا الى كتب المحققين من اهل العلم ان كانوا

مختلفون من طلبة علم واما ان والا فليسالوا اهل العلم - 00:23:54

حتى يوضحوا لهم ما اشكل عليهم بان هذا هو الامر المحمود المتبع في الاسلام والله اعلم جزاكم الله خيرا شيخ صالح ربما يقرأ المرء

قولين مختلفين في قضية واحدة او يسمع آآ ايضا - 00:24:11

قولا مختلفا عن قضية واحدة. كيف توجهون من يقع في ذلك اوجه من يقع في ذلك. نعم. ان كان عالما طالب علم فلا يحتاج اليه لانه

هو مما وهبه الله من مدارك علمية - 00:24:28

وقدرة على النظر والتدقيق والترجيح سوف يهتدي الى ما اراد ان شاء الله واذا اسفل عليه الامر فليتوجه الى الله في ان يسأله ان

يفقهه في دينه وان يفهمه ما اشكل عليه - 00:24:45

وان يهديه لما اختلفت فيه من الحق وليح على ذلك فان العلماء المحققين كان احدهم اذا انغلق فهم واستغرق عليه امر في شيء من

الامور وصعب عليه الوصول الى الصواب - 00:25:00

توجه الى الله صلى ثم تضرع الى ربه بان يفتح عليه والاذهان تارة تفتح وتارة تغلق. نعم لاسباب عديدة دنيوية واخرية. الله

المستعان وكثيرا ما ينغلق فهم الذكي الحاذق عن مسألة بسيطة واضحة - 00:25:19

ويهتدي اليها من دونه. نعم ولا غرابة في ذلك فالله جل وعلا حكيم الاعاليم يري اذ بكى المتفتق زهنا وحيوية انه مجبور على النقد

ويقدم عليه غيره وان كان ذلك مقدم - 00:25:42

في نظره ونظر الناس دونه بمراحل في المهم والاستفهام والادراك واما ان كان المستشكل لا يستطيع النظر والترجيح فليتجنب

الخوض في الكتب التي يكثر فيها القول الاصيل وليختار اصح الكتب - 00:26:03

بسؤاله اهل العلم عن هذه الكتب؟ وما هو اصحها ليعتمد في قراءته عليها ويرجع اليها دون رجوعي الى غيرها ولذلك لا استحسن

للطالب الشاذ في العلم ان يتوسع تنقل من بحث الى بحث من كتاب الى كتاب - 00:26:24

وانما يجتهد في فهم كتاب معين والرجوع اليه والتدقيق واذا اسفل عليه شيء رجع الى اهل العلم وقد يفهم الانسان فهما في موضوع

ما والواقع خلاف ما فهم ولذلك يحصل اذا حصل عنده شيء من التردد ان يراجع من هو - 00:26:53

اقدر منه على البيان والايضاح ومن هو ارسخ قدما في العلم واكثر خوفا في هذه الوسائل فكثيرا ما تعرف لاحدنا مسألة يحتاج فيها

الى ان يرجع الى من فوقه من اهل العلم - 00:27:13

وارى انصح ارى ان انصح السائل والمستمع بكتاب يغلب على عليه التخطيط وهو خشية المقنع المقنع لابن قدامة صاحب المغني

وعليه حاشية للشيخ سليمان ابن عبد الله ابن شيخ الاسلام محمد ابن عبد الوهاب - 00:27:30

هذه الحاشية هكذا جامعها بالاختيار والترجيح والاعتماد في النقل على كلام شيخ الاسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم وغيرهما وهي

حاجة مفيدة انصح طالب العلم الذي لم يكن من المتوسلين بل وان كان من المتوسلين ان يعتني بها فانها مفيدة جدا والله اعلم -

00:27:52

جزاكم الله خيرا اخونا من البحرين صاحب الاسم المستعار جيم خابا يقول لدي اخوات لم يتزوجن بعد وهن يستغلن ويقوموا

بتوصيلهن السائق كل واحدة بمفردها. لان كل واحدة تعمل في منطقة غير الاخرى. وكذلك يشاهدن - 00:28:14

فيديو بكثرة وينتفنن الحواجب ويلبسن ثياب الموضات ويذهبن الى الخياط بكثرة. وانا موكل عنهن بعد وفاة والدي فهل يحق لي ان

امنعهن عن هذا كله بالقوة بعد ان تعبتن من نصحهن وما حكم - 00:28:34

الخادم في المنزل الذي يقوم بطهي الطعام افتونا جزاكم الله خيرا لا يجوز لرجل ان يخلو بامرأة خلوة لا يراهم فيها احد لا فرق بين

سائق وطاهي طعام وخادم في المنزل - 00:28:54

لا يحل ذلك وهؤلاء الخدم الذين يخدمون في البيوت لا زوجات معهم ويبقون في البيت بعد خروج رب المنزل هؤلاء من اخطر للناس

على البيوت الشيطان كلما انفرد الرجل بالمرأة حضر اليهما - [00:29:15](#)

واذا ذهب رب المنزل وبقي الطاهي في البيت لا احد معه سوى ربة البيت ربة البيت الله اعلم ماذا يقول بعد ذلك والوقاية امرها امر عظيم في الاسلام وتوقي المشاكل - [00:29:42](#)

مطلوب ودرءوا المفاسد مقدم على جلب المصالح والواجب على النفي المسلمين الا يستهتروا في امر دينهم فيجلو على اخلاقهم واعراضهم وتقاليدهم بالتوسع في الاستخدام واحضار الطهارة للطعام مع عدم الحاجة الملحة الى ذلك - [00:30:01](#)
ومن ابتلي بذلك فليضع مكانا للطاهي لا يتصل بالبيت والله اعلم مستمعي الكرام كان لقاءنا في هذه الحلقة مع فضيلة الشيخ صالح بن محمد الحيدان. رئيس الهيئة الدائمة لمجلس القضاء الاعلى وعضو - [00:30:27](#)

وهيئة كبار العلماء - [00:30:43](#)